

## 109361 - حكم صيد الطيور في الأشهر الحرم أو في الحرم؟

### السؤال

ما حكم صيد الطيور في الأشهر الحرم أو في الحرم؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صيد الطيور في الأشهر الحرم جائز؛ لأن الأشهر الحرم إنما يحرم فيها القتال، على أن كثيراً من العلماء أو أكثر العلماء يقولون: إن تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ.

ولكن إذا كانت الطيور داخل حدود الحرم فإنه لا يجوز صيدها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال حين فتح مكة: (لا ينفر صيدها) أي مكة، وإذا منع من التنفير فالقتل أولى، وقال عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ) المائدة/95، وقال عز وجل: (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا) المائدة/96. فإذا كان الإنسان محرماً أو داخل حدود الحرم فإنه لا يحل له الصيد" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (22/230، 231) .

وللفائدة راجع جواب السؤال رقم (97216) .